

قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 3411.22 صادر في 17 من جمادى الأولى 1444 (12 ديسمبر 2022) بتحديد نماذج المحاضر التي يحررها أعوان شرطة الصحة النباتية وكيفية إعدادها وكذا نموذج بطاقتهم المهنية.

(ج ر رقم 7210 بتاريخ 2023/07/06، ص 5510)

وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات،

بناء على القانون رقم 76.17 المتعلق بحماية النباتات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.21.66 بتاريخ 3 ذي الحجة 1442 (14 يوليو 2021)؛

وعلى المرسوم رقم 2.22.243 الصادر في 21 من ذي الحجة 1443 (21 يوليو 2022) بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 76.17 المتعلق بحماية النباتات، لاسيما المادة 16 منه،

قرر ما يلي:

- المادة الأولى :** يحدد هذا القرار، تطبيقا لمقتضيات المادة 16 من المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.22.243:
- كيفية إعداد المحاضر المنصوص عليها في المواد 27 و 29 و 44 و 52 و 53 من القانون المشار إليه أعلاه رقم 76.17؛
 - في الملحق رقم 1، نماذج المحاضر المذكورة؛
 - في الملحق رقم 2، نموذج البطاقة المهنية المسلمة لأعوان شرطة الصحة النباتية.

المادة 2 : يحرص عون شرطة الصحة النباتية، أثناء تحرير المحضر، على ملئ خاناته بوضوح ودون تشطيب.

المادة 3 : يجب على عون أو أعوان شرطة الصحة النباتية أن يحرصوا، أثناء القيام بعمليات المراقبة المرتبطة بمعينة المخالفة، على اتخاذ كل إجراءات السلامة البيولوجية الضرورية لتفادي كل تلوث متعلق بالصحة النباتية. ويمكن لهم، عند الاقتضاء، فرض كل التدابير المفيدة لهذا الغرض. ويجب الإشارة إلى هذه التدابير ضمن محضر معينة المخالفة المطابق.

المادة 4 : عندما تقتضي طبيعة المخالفة أخذ عينات من النباتات أو المنتجات النباتية أو الأشياء الأخرى أو إيداعها أو حجزها، وجب إرفاق محضر معينة المخالفة بمحضر أخذ العينات أو محضر الإيداع أو محضر الحجز، حسب الحالة.

المادة 5 : يتم أخذ العينات وتحليلها طبقا للمساطر المنصوص عليها في النصوص التنظيمية الجاري بها العمل، مع أخذ طبيعة المنتجات وخصوصية التحاليل بعين الاعتبار.

المادة 6 : عندما يتم الأمر، في حالة ارتكاب مخالفة، بسحب نباتات أو منتجات نباتية أو أشياء أخرى، طبقاً لأحكام المادة 39 من القانون السالف الذكر رقم 76.17، وجبت الإشارة، في محضر معاينة المخالفة المذكورة، إلى هذا السحب، مع الإشارة إلى التدابير الواجب اتخاذها من قبل المخالف وإلى الأجل الممنوح له للقيام بهذا السحب.

المادة 7 : ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

حرر في الرباط، بتاريخ 17 من جمادى الأولى 1444 (12 ديسمبر 2022)
وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات، محمد صديقي

الملحق رقم 1

بقرار وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 3411.22 الصادر في 17 من جمادى الأولى 1444 (12 ديسمبر 2022) بتحديد نماذج المحاضر التي يحضرها أعوان شرطة الصحة النباتية وكيفية إعدادها وكذا نموذج بطاقتهم المهنية

*_*_*_*_*

نماذج المحاضر

*_*_*_*_*

I- نموذج المحاضر المتعلق بتدابير الصحة النباتية المشار إليها في المادة 27 من القانون رقم 76.17 المتعلق بحماية النباتات.

المحاضر المتعلق بتدابير الصحة النباتية المشار إليها في المادة 27 من القانون رقم 76.17 المتعلق بحماية النباتات

- تاريخ وساعة التحريات:
- مراجع التصريح:
- 1- هوية حائز النباتات أو المنتجات النباتية أو الأشياء الأخرى:
 - الاسم العائلي والشخصي (شخص ذاتي):
 - التسمية التجارية (شخص اعتباري):
 - رقم ب. و. ت. / سند الإقامة :
 - العنوان (شخص ذاتي) :
 - المقر الاجتماعي (شخص اعتباري) :
 - الصفة¹:
 - الهاتف:
 - البريد الإلكتروني:
 - 2- معلومات تتعلق بعون شرطة الصحة النباتية الذي أنجز التحريات :
 - الاسم العائلي والشخصي:
 - الصفة:
 - المصلحة / المديرية:
 - 3- تحديد الآفة المشتبه في وجودها أو المؤكد وجودها :
.....
.....
 - 4- تحديد المنتج :
 - نباتات ☐ منتجات نباتية ☐ أشياء أخرى ☐
 - تحديد طبيعته²:
 - تحديد الكمية/العدد:
 - 5- الأماكن والمنشآت التي تمت زيارتها:
 - العنوان و/أو الموقع:

¹ بيان صفة الشخص داخل الوحدة (المسير، الناقل، الخ...).

² بيان تسميته ووصفه وعند الاقتضاء الرقم التسلسلي أو رقم الحصة وفي حالة الاستيراد رقم التصريح الموحد للبضائع (DUM)

- النشاط المزاوّل في المكان (إنتاج أو مناولة أو معالجة أو تحويل أو تلفيف أو توضيب أو نقل أو حفظ أو تخزين أو توزيع أو العرض للبيع أو تصدير أو استيراد، إلخ..):

.....

6- وصف موجز للوقائع وسير التحريات :

.....

.....

7- تدابير الصحة النباتية المأموّر باتخاذها :

وضع النباتات أو المنتجات النباتية أو الأشياء الأخرى في الحجر الصحي. ☐

وضع النباتات أو المنتجات النباتية أو الأشياء الأخرى في الحجر الصحي. ☐

تدابير أخرى للصحة النباتية³ (إتلاف، معالجة..... إلخ): ☐

8- بيانات أخرى مفيدة :

- وسائل النقل التي تمت زيارتها: تحديد وسيلة النقل، والمالك، والمستعمل، وتحديد المرسل والمرسل إليه (مراجع الوثائق)، عند الاقتضاء:

.....

- أخذ العينة قصد تحليلها، عند الاقتضاء:

- أقوال الشخص المعني (مع بيان هويته وتوقيعه أو الإشارة إلى أنه لم يرغب في الإدلاء بأية أقوال):

.....

- بيانات إضافية، عند الاقتضاء:

.....

9- التوقيع :

عون شرطة الصحة النباتية

³ بيان تدابير الصحة النباتية الأخرى المأموّر باتخاذها (إتلاف، معالجة..... إلخ) مع الإشارة، عند الاقتضاء، إلى مرجع المحضر المناسب.

محضر معاينة المخالفة لأحكام القانون رقم 76.17 المتعلق بحماية النباتات (المادة 52 من القانون رقم 76.17)

1- هوية مرتكب أو مرتكبي المخالفة:

- الاسم العائلي والشخصي (شخص ذاتي) :

- التسمية التجارية (شخص اعتباري) :

- رقم ب. و. ت. / سند الإقامة :

- العنوان (شخص ذاتي) :

- المقر الاجتماعي (شخص اعتباري) :

- الصفة¹:

- الهاتف:

- البريد الإلكتروني:

2- هوية العون محرر المحضر:

- الاسم العائلي والشخصي:

- الصفة:

- المصلحة / المديرية:

3- تاريخ وساعة ومكان معاينة المخالفة :

- تاريخ :

- الساعة :

- المكان :

- العنوان و/أو الموقع:

- النشاط المزاوئ في المكان (إنتاج أو مناولة أو معالجة أو تحويل أو تلفيف أو توضيب أو نقل أو حفظ أو تخزين أو توزيع أو العرض للبيع أو تصدير أو استيراد، إلخ...) :

- وسائل النقل المستعملة²: تحديد وسيلة النقل، والمالك، والمستعمل، وتحديد المرسل والمرسل إليه (مراجع الوثائق)، عند الاقتضاء:

4- عناصر تحديد الآفة والنباتات والمنتجات النباتية أو الأشياء الأخرى المعنية بالمخالفة:

- تحديد المنتج :

آفة نباتات منتجات نباتية أشياء أخرى

- تحديد طبيعته:

- تحديد كميته/عدده:

5- طبيعة المخالفة:

- موضوع المخالفة³:

- مراجع أحكام القانون رقم 76.17 التي تم خرقها (أرقام المواد):

¹ بيان صفة الشخص داخل الوحدة (المسير، الناقل، إلخ...).

² يجب ملئ هذه الخانة في حالة معاينة المخالفة أثناء النقل.

³ وصف دقيق لعناصر المخالفة، خاصة موضوع هذه المخالفة وكل إخلال بالالتزامات (تصرفات أو إغفال) من طرف مرتكب المخالفة - اتباع التسلسل الزمني للأحداث.

- 6- الإيداع والحجز المنجز، عند الاقتضاء⁴:
- 7- مراجع الوثائق التي تمت مراجعتها، عند الاقتضاء:
- 8- تدابير أخرى متخذة⁵:
- 9- مراجع التبليغات المسبقة الموجهة لمرتكب المخالفة، عند الاقتضاء:
- 10- بيانات الوثائق المرفقة بالمحضر (طبيعة الوثيقة ووصف أو بيان العناصر التي تمكن من تحديدها بدقة):
- 11- بيانات أخرى مفيدة:
- تدابير السلامة البيولوجية المطلوب اتخاذها، عند الاقتضاء:
 - التدابير الواجب اتخاذها والأجل الممنوح في حالة إتلاف النباتات أو المنتجات النباتية أو الأشياء الأخرى:
 - مساحة / وزن / عدد وأصناف النباتات أو المنتجات النباتية أو الأشياء الأخرى⁶:
 - هوية وأقوال الشهود الحاضرين أثناء معاينة المخالفة، عند الاقتضاء:
 - أقوال مرتكب المخالفة أو الإشارة إلى أنه لم يرغب في الإدلاء بأية أقوال:
 - بيانات إضافية، عند الاقتضاء:
- 12- التوقيع:

مرتكب المخالفة أو الإشارة إلى أنه لا يمكن له التوقيع أو امتنع عن التوقيع	العون محرر المحضر
--	-------------------

⁴ بيان مراجع المحاضر المناسبة.

⁵ بيان ما إذا تم أخذ عينات النباتات أو المنتجات النباتية أو أشياء أخرى و/أو سحبا أو إتلافها مع الإشارة، عند الاقتضاء، إلى مرجع المحضر المناسب.

⁶ بيان العدد / الوزن / المساحة التي تمت معاينتها أو تقديرها، عند الاقتضاء.

III- نموذج محضر إيداع أو حجز النباتات والمنتجات النباتية والأشياء الأخرى

محضر إيداع أو حجز النباتات والمنتجات النباتية والأشياء الأخرى

إيداع ☐ حجز ☐

1- مرجع محضر معاينة المخالفة أو المحضر المتعلق بتدابير الصحة النباتية المرفق بهذا المحضر، عند الاقتضاء :

2- هوية مرتكب أو حائز النباتات أو المنتجات النباتية أو الأشياء الأخرى:

- الاسم العائلي والشخصي (شخص ذاتي) :
- التسمية التجارية (شخص اعتباري) :
- رقم ب. و. ت. / سند الإقامة :
- العنوان (شخص ذاتي) :
- المقر الاجتماعي (شخص اعتباري) :
- الصفة¹:
- الهاتف:
- البريد الإلكتروني:

3- معلومات تتعلق بالعون محرر المحضر :

- الاسم العائلي والشخصي:
- الصفة:
- المصلحة / المديرية:

4- تحديد المنتج :

نباتات ☐ منتجات نباتية ☐ أشياء أخرى ☐

- تحديد طبيعته²:
- تحديد كميته/عدده:

5- مكان التخزين وعنوانه إذا كان مغايرا لمكان الإيداع أو الحجز:

.....

6- تدابير الصحة النباتية المطلوبة في النقل والتخزين، عند الاقتضاء:

.....

7- التوقيع :

عون شرطة الصحة النباتية

¹ بيان صفة الشخص داخل الوحدة (المسير، المستورد، الناقل، السائق، الخ..).

² بيان تسميته ووصفه وعند الاقتضاء الرقم التسلسلي أو رقم الحصة وفي حالة الاستيراد رقم التصريح الموحد للبضائع (DUM)

محضر إتلاف النباتات أو المنتجات النباتية أو الأشياء الأخرى

1- مرجع محضر معاينة المخالفة أو المحضر المتعلق بتدابير الصحة النباتية المرفق بهذا المحضر :

2- هوية مرتكب أو حائز النباتات أو المنتجات النباتية أو الأشياء الأخرى:

- الاسم العائلي والشخصي (شخص ذاتي):
- التسمية التجارية (شخص اعتباري):
- رقم ب. و. ت. / سند الإقامة:
- العنوان (شخص ذاتي):
- المقر الاجتماعي (شخص اعتباري):
- الصفة¹:
- الهاتف:
- البريد الإلكتروني:

3- معلومات تتعلق بالعون محرر المحضر :

- الاسم العائلي والشخصي:
- الصفة:
- المصلحة / المديرية:

4- تحديد المنتج :

نباتات ☐ منتجات نباتية ☐ أشياء أخرى ☐

- تحديد طبيعته²:
- تحديد الكمية/العدد:

5- تاريخ وساعة الإتلاف ووصف موجز لظروفه وسيره :

.....

6- مكان وعنوان الإتلاف:

.....

7- بيان تدابير السلامة البيولوجية المطلوبة عند الإتلاف :

.....

8- التوقيع :

عون شرطة الصحة النباتية

¹ بيان صفة الشخص داخل الوحدة (المسير، الناقل، الخ..).

² بيان تسميته ووصفه وعند الاقتضاء الرقم التسلسلي أو رقم الحصة وفي حالة الاستيراد رقم التصريح الموحد للبضائع (DUM)

٧- نموذج محضر أخذ عينات من النباتات أو المنتجات النباتية أو الأشياء الأخرى قصد إجراء التحاليل

محضر أخذ عينات من النباتات أو المنتجات النباتية أو الأشياء الأخرى

رصد

☐

مخالفة

☐

1- هوية الشخص المعني:

- الاسم العائلي والشخصي (شخص ذاتي) :
- التسمية التجارية (شخص اعتباري) :
- رقم ب. و. ت. إ. / سند الإقامة :
- العنوان (شخص ذاتي) :
- المقر الاجتماعي (شخص اعتباري) :
- الصفة¹:
- الهاتف:
- البريد الإلكتروني:

2- معلومات العون محرر المحضر :

- الاسم العائلي والشخصي:
- الصفة:
- المصلحة / المديرية:

هوية العون الذي قام بأخذ العينة إذا لم يكن نفس العون محرر المحضر:

- الاسم العائلي والشخصي:
- الصفة:
- المصلحة / المديرية:

3- تاريخ وساعة ومكان أخذ العينة :

- تاريخ :
- الساعة :
- المكان :
- العنوان و/أو الموقع:
- النشاط المزاوئ في المكان (إنتاج أو مناولة أو معالجة أو تحويل أو تلفيف أو توضيب أو نقل أو حفظ أو تخزين أو توزيع أو العرض للبيع أو تصدير أو استيراد، إلخ..):
- وسيلة النقل المستعملة²: تحديد وسيلة النقل، والمالك، والمستعمل، وتحديد المرسل والمرسل إليه (مراجع الوثائق)، عند الاقتضاء:

4- تحديد العينات المأخوذة³ :

أشياء أخرى

☐

منتجات نباتية

☐

نباتات

☐

آفة

☐

- تحديد طبيعتها:
- الحجم⁴:

¹ بيان صفة الشخص داخل الوحدة (المسير، الناقل، إلخ..).

² يجب ملئ هذه الخانة في حالة معاينة المخالفة أثناء النقل.

³ وصف دقيق للعناصر المشار إليها في النقطة (4) من المادة 52 من القانون رقم 76.17.

⁴ العدد، الوزن، إلخ.....

- رقم الختم :
- 5- وجهة العينة:
- 6- بيانات أخرى مفيدة:
- تدابير السلامة البيولوجية التي تمت مراعاتها عند أخذ العينات، عند الاقتضاء:
- أقوال الشخص المعني أو الإشارة إلى أنه لم يرغب في الإدلاء بأية أقوال:
- بيانات إضافية، عند الاقتضاء:
- 7- أقوال العون أو الأعوان الذين قاموا بأخذ العينات :

أشهد/نشهد، أنا/نحن الموقع/الموقعون أسفله أن:

- العينات، التي تم أخذها (تحديد العدد).....بالنسبة لكل عينة، مطابقة وأن عمليات أخذ العينات قد تمت في احترام تام للمساطر الجاري بها العمل؛

- عينة مختومة قد تم منحها للمعني بالأمر الذي (قبل/رفض) الاحتفاظ بها كوديعة.

8- التوقيع :


<p>الشخص المعني بالأمر (أو الإشارة إلى أنه لا يمكن له التوقيع أو امتنع عن التوقيع)</p>	<p>العون محرر المحضر</p> <p>العون الذي قام بأخذ العينات إذا لم يكن نفس العون محرر المحضر</p>
--	--

الملحق رقم 2

بقرار وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 3411.22 الصادر في 17 جمادى الأولى 1444 (12 ديسمبر 2022) بتحديد نماذج المحاضر التي يحررها أعوان شرطة الصحة النباتية وكيفية إعدادها وكذا نموذج بطاقتهم المهنية.

نموذج البطاقة المهنية

واجهة البطاقة

صورة فوتوغرافية	<p>المملكة المغربية ROYAUME DU MAROC</p>  <p>المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية Office National de Sécurité Sanitaire des Produits Alimentaires</p> <p>بطاقة أعوان شرطة الصحة النباتية Carte d'agent de police phytosanitaire</p> <p>Référence d'assermentation : مرجع أداء اليمين القانونية: Délivrée à Mme/M. : تسلم للسيدة/السيد: N° de la CNIE : رقم البطاقة الوطنية للتعريف الالكترونية: Fonction : الوظيفة: Service : المصلحة: Rabat, Le الرباط، في Le Directeur Général المدير العام</p>
--------------------	--

خلفية البطاقة

<p>المراجع القانونية Références légales</p> <p>بناء على القانون رقم 25.08 القاضي بإحداث المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.09.20 بتاريخ 22 من صفر 1430 (18 فبراير 2009)، لاسيما المادة 3 منه؛</p> <p>Vu la loi n°25-08 portant création de l'Office national de sécurité sanitaire des produits alimentaires promulguée par le dahir n°1-09-20 du 22 safar 1430 (18 février 2009), notamment son article 3 ;</p> <p>وعلى القانون رقم 76.17 المتعلق بحماية النباتات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.21.66 الصادر في 3 ذي الحجة 1442 (14 يوليو 2021)، لاسيما المادة 49 منه.</p> <p>Vu la loi n°76-17 relative à la protection des végétaux promulguée par le dahir n°1-21-66 du 3 hija 1442 (14 juillet 2021), notamment son article 49.</p> <p>أعوان السلطة العمومية مطالبون بتقديم يد العون والمساعدة لحامل(ة) هذه البطاقة من أجل مزاولة مهامه/مهامها Les agents de la force publique sont requis de prêter aide et assistance au porteur de cette carte pour l'accomplissement de sa mission</p>
